

قرار رقم (٢٠٢١) لسنة (١٤٣١) ح

٢٠٢١ / ٨ / ١٨ بتاريخ

بيان اعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار اضا عد المطر - نائب رئيس، الهيئة .

وعلم مذكرة قطاع التأسيس والتخصص ورقة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

卷之三


مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

الرقم القومي	الصفة	الرقم	اسم الوسيط	م
٢٨٩٠٤٠٢٠١٠١٧٩٤	وسيط حر	٤١٢٧٧	محمد جمال إبراهيم هاشم	١.

مادة ثانية : على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

سُكُون

مستند / رضا عبد العصري



مکاتب اسلام